المبحث الثاني

نظامها الإداري وتخطيط بنائها

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الشؤون الإدارية والمالية.

المطلب الثاني: سنوات الدراسة ومراحلها.

المطلب الثالث: الامتحانات والإجازات العلمية.

المطلب الرابع: المكافآت والأنشطة.

المطلب الخامس: تخطيط بنائها وأهم مرافقها.

المطلب الأول: الشؤون الإدارية والمالية

أولاً: الجهاز الإداري والمالي

لم تكن المدارس في بداية نشأتها بحاجة لمن يتفرغ لإدارة شؤونها، إذ كان مؤسس المدرسة أو أستاذها غالبا من يتولى تدبير شؤونها والإشراف على وقفها.

وهذا ما سار عليه نظام الملك عندما أسس مدارسه، حيث كان يفوض أمور الأوقاف المتعلقة بالمدرسة إلى مدرسها، ولم يفرق بين وظيفتي الإشراف العلمي

والإدارة المالية. ففي نظامية نيسابور جعل لإمام الحرمين الجويني[١] (ت:٤٧٨هـ/١٠٨٥م) ولاية الخطابة والتدريس بها، كما فوض إليه أمور الأوقاف المتعلقة بها، وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة[٢].

وفي مصر والشام "كانت المدارس الأيوبية الأولى شبيهة في تنظيماتها بالمدارس النظامية، فأسندت وظيفة النظر في أوقاف المدرسة إلى المدرس"[٣]. وهذا ما فعله الناصر صلاح الدين[٤] (ت:٥٨٩هـ/١١٩٣م) في المدرسة السيوفية وفي المدرسة الصلاحية حيث جعل النظر لمدرس المدرسة و"شرط له من المعلوم في كل شهر أربعين دينارا عن التدريس، وجعل له عن معلوم النظر في أوقاف المدرسة عشرة دنانير"[٥].

ومع تطور المدارس وتوسعها بدت الحاجة ماسة لمن يتفرغ لإدارة شؤون المدرسة، ومن يشرف على أوقافها، ومن يوفر مستلزماتها، ومن ينظم شؤون الطلبة فيها، فاستحدثت عدة وظائف وأسندت إليها المهام المناسبة. كالوالي أو الناظر، والمشرف، والكاتب وغيرهم.

---

(١) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني النيسابوري، إمام الحرمين، أعلم المتأخرين من أصحاب الإمام الشافعي، ولد سنة ٤١٩هـ، تفقه على يد والده، سافر إلى بغداد والحجاز، وجاور بمكة والمدينة عدة سنين يجمع طرق المذهب، ثم عاد إلى نيسابور، وله بنيت نظامية نيسابور، وله تصانيف كثيرة منها: النهاية في الفقه، والشامل في أصول الدين، والبرهان في أصول الفقه، توفي سنة ٤٧٨هـ. انظر: السبكي، تاج الدين بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، (مرجع سابق)، ج٥، ص١٦٥، برقم ٤٧٥.

(٢) انظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (مرجع سابق)، ج٣، ص١٦٨.

(٣) غنيمة، محمد عبد الرحيم، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (مرجع سابق)، ص٢٥٤.

(٤) يوسف بن أيوب، أبو المظفر، صلاح الدين الأيوبي، الملقب بالملك الناصر، ولد بتكريت سنة ٥٣٢هـ، ونشأ بدمشق، ودخل مع أبيه وعمه في خدمة نور الدين محمود زنكي، ثم تولى البلاد الشامية بعد وفاة نور الدين عام ٥٦٩هـ. اهتم بالإصلاح الداخلي، ودفع غارات الصليبيين، وتمكن من تحرير القدس عام ٥٨٩هـ، توفي سنة٥٨٩هـ. انظر: الزركلي، خير الدين، الأعلام، (مرجع سابق)، ج٨، ص٢٢٠.

(٥) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ج٢، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م، ص٢٥٧.

واختلفت الوظائف من مدرسة لأخرى حسب تقرير الواقف، و"جدير بالذكر أن الوقف الذي كان يكتبه الواقف في تلك العصور كان بمثابة اللوائح التي تنظم الجامعات اليوم، وتحتوي على القوانين الأساسية التي تنظم سير الدراسة بها"[١].

ويعد المستنصر بالله[٢] (ت:٦٤٠هـ/١٢٤٢م) أشهر من خصص الوظائف الإدارية ونظمها وتوسع بها، وكان ذلك من اختراعه[٣]، وبلغ عدد الموظفين في مدرسته قرابة مئتين بما فيهم المدرسون[٤]. ومما جاء في شروط وقف المستنصرية: أن يرتب بها ناظر يتولى النظر في مصالحها، وأن يرتب مع الناظر مشرف عليه، وأن يرتب معهما كاتب، وأن يكون فيها معمارية، وعشرة فراشين، وثلاثة بوابين، وحمامي، ومزين، وقيم، وطباخ، وغلام له، وخازن الآلات، وخزنة الديوان، ونفاط.. وقد قرر لهؤلاء كلهم جرايات ومشاهرات[٥].

وبعد ذلك اشتهرت مثل هذه الوظائف في مدارس العراق والشام ومصر والمغرب، وتعددت العناصر المشرفة على المدرسة من الناحية الإدارية والفنية. ويمكن تقسيم هذه الوظائف حسب مكانتها وطبيعة عملها إلى ثلاث فئات:

الفئة الأولى: كبار الموظفين ومنهم:

- **الناظر:** وهو بمنزلة مدير المدرسة، ويسمى أيضا متولي النظر والوالي. وهو لقب إداري بحت، حيث يتولى الناظر إدارة الوقف والمدرسة والنظر في مصالحها،

---

(١) غنيمة، محمد عبد الرحيم، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (مرجع سابق)، ص٢٥٥.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٣٦.

(٣) انظر: الغساني، الملك الأشرف، العسجد المسبوك والجوهر المحكوك في طبقات الخلفاء والملوك، تحقيق: شاكر محمود عبد المنعم، دار التراث الإسلامي، بيروت، د.ط، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م، ص٤٦١.

(٤) ذكر الذهبي في تاريخ الإسلام أن المستفيدين من أوقاف المستنصرية كانوا قرابة خمسمئة نفس، ومن المعلوم أن عدد طلبة المدرسة كانوا قرابة ثلاثمئة، فيكون الباقي من العاملن فيها. انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، ج٤٦، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص٨.

(٥) الغساني، الملك الأشرف، العسجد المسبوك في طبقات الخلفاء والملوك، (مرجع سابق)، ص٤٦١.

وإليه يرجع تعيين الموظفين في المدرسة[١]. ويكون اختياره عادة "من بين كبار موظفي الدولة.. ومن اشتهر في الإدارة والرياسة والقضاء وولاية الأعمال، كما كانت لبعضهم مكانة علمية ممتازة"[٢]. ويعين من قبل صاحب الوقف أو قاضي القضاة حيث كان يولي ويعزل في المدارس، وهو بمثابة وزير العدل اليوم[٣].

وفي مدارس القرويين في المغرب أطلق على الناظر لقب قيّم، "فقد كان لكل مدرسة من المدارس العلمية الكبرى التي بناها بنو مرين قيّم يضبط أحوالها وينظم الدراسة بها وقبول الطلاب لسكناها وتوزيع الجرايات عليهم"[٤].

- **المشرف**: وهو أشبه بمنزلة مساعد المدير أو المدير المالي، حيث يقوم بمراقبة أموال الوقف ومصارفها. ويختار عادة من العدول[٥]. وكثيرا ما كانت تسند هذه الوظيفة إلى القضاة.

الفئة الثانية: الموظفون العاديون ومنهم:

- **الكاتب**: ويتولى كتابة السجلات والرسائل والقرارات وغير ذلك، وهو أشبه بأمين سر المدرسة اليوم.

- **الخازن**: وهو مسؤول عن مخزن المدرسة الذي كان يحوي أنواعاً من المال الصامت بالإضافة إلى الأكسية والأغذية[٦].

- **خازن المكتبة**: ويتولى خزن الكتب في مكتبة المدرسة وضبطها وترتيبها وصيانتها. ويساعده في تنظيم الإعارة مناول الكتب.

---

(١) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد مصطفى زيادة، ج١، ق٣، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط١، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م، ص١٠٤٣ وما بعدها.

(٢) معروف، ناجي، تاريخ علماء المستنصرية، (مرجع سابق)، ج١، ص٥٧.

(٣) انظر: المرجع نفسه، ص٦٥.

(٤) التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، ج٢، (مرجع سابق)، ص٤٣٩.

(٥) معروف، ناجي، تاريخ علماء المستنصرية، (مرجع سابق)، ج١، ص٦٣.

(٦) المرجع نفسه، ج١، ص٦٣.

- **مباشر الإدارة:** ويقوم بابتياع ما يحتاج من الأصناف وضبط ما يدخل المدرسة وما يخرج منها، من غير أن يكون له تعلق في استخراج الأموال[١].

- **مباشر العمارة:** وهو أشبه بالمهندس ومسؤول الصيانة، حيث يقوم بالإصلاحات المعمارية اللازمة من ابتياع الأصناف واستعمال الصناع ومرمة الأوقاف وغير ذلك[٢].

- **مباشر الصندوق:** وإليه يرجع تحرير جهات الأوقاف واستخراج الأموال ومحاسبات المستأجرين. ويكون صرف الأموال بمقتضى حوالة مباشر الإدارة ومباشر العمارة[٣].

والمباشرون أشبه بموظفين إداريين تنفيذيين يتولون القيام بشؤون المدرسة حسب تعليمات الناظر، وتحت إشرافه، حيث "كانت كل طائفة من هؤلاء المباشرين ترفع حساباتها كل يوم وشهر وعام إلى الناظر على المدرسة"[٤].

الفئة الثالثة: موظفو الخدمة (المستخدمون):

وهذه الفئة تشمل عمال الخدمة مثل:

- **البوابين** الذين يقومون بحفظ المدرسة ومنع من يعبر إليها في غير أوقات الصلوات[٥].

- **النفاطين** الذين يزودون مصابيح الطلاب بالنفط، وينظفون مصابيح المدرسة.

- **المزملاتية** الذين يقومون بتسييل الماء على من يحضرون إلى المدرسة.

- والطباخين والفراشين والحماميين والمزينين والقومة... وغيرهم.

---

(١) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، (مرجع سابق)، ج١، ق٣، ص١٠٠٠.
(٢) المرجع نفسه، والصفحة نفسها.
(٣) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، (مرجع سابق)، ج١، ق٣، ص١٠٠٠.
(٤) المرجع نفسه، والصفحة نفسها.
(٥) المرجع نفسه، ج١، ق٣، ص١٠٠١.

وكل هذا "يشير إلى عامل هام يميز المدرسة الإسلامية عن المدرسة الحديثة حيث يتضح من خلاله مدى الاهتمام بأعضاء أسرة المدرسة وتقديم الخدمات المختلفة لهم... ولا بد لنا أن نعلم أن إدارة المدرسة سواء أكانت هذه المدرسة منشأة دولة أم منشأة أفراد لا تتدخل في شؤون هيئة التدريس. ووظيفتها تنظيم الشؤون الإدارية والإشراف على شؤون الطلاب"(١).

ثانياً: تمويل المدرسة:

تنوعت مصادر تمويل التعليم عند المسلمين، واشترك في ذلك أفراد المجتمع على اختلاف شرائحهم وبصور شتى كالعطايا والهبات والصدقات والأوقاف، ويرجع ذلك إلى نظرة الإسلام للتربية، "فالتربية في الإسلام مسؤولية فردية اجتماعية، ومعنى ذلك أن إدارة التعليم وتمويله في الإسلام يجمع بين كل من النظامين المتناقضين في إدارة التعليم، وهما النظام المركزي والنظام اللامركزي، وهو يجمع بين مميزات النظامين الإداريين المتناقضين، لأن الكل مسؤول مسؤولية دينية عن التعليم، فكل من لديه شيء يعطيه يجب عليه أن يعطيه، وإلا اعتبر مقصراً في حق من حقوق الله عليه، وتتدخل الدولة في الإسلام في التعليم - بوصفها ممثلا للجماعة الإسلامية – عندما تحس قصوراً في بعض المجالات أو الجهات لإزالة أسباب القصور، حفاظاً على سلامة الجماعة الإسلامية وقوتها، وهنا يكون تدخلها تدخل عون ومساعدة لا تدخل فرض وسيطرة وتحكم"(٢).

ولو تأملنا في مصادر تمويل المدارس لوجدنا أن الوقف هو المورد الرئيس والأهم على الإطلاق، وإليه يرجع الفضل في تثبيت أركان المدارس واستمرارها وانتظام الدراسة فيها قرونا طويلة، حيث وفرت الأوقاف للمدارس ميزانية ثابتة ودخلاً مستمراً، بخلاف العطايا والهبات والصدقات – على الرغم من كثرتها - إلا أنها لا يحكمها ميزان ثابت، وغالبا ما ترتبط بالأشخاص، وقد تنقطع لأسباب كثيرة.

---

(١) سعد الدين، محمد منير، المدرسة الإسلامية في العصور الوسطى، (مرجع سابق)، ص٦٣.

(٢) المقريزي، أحمد بن علي، السلوك لمعرفة دول الملوك، (مرجع سابق)، ج١، ص١١٥.

كما كان عليه الحال قبل نشوء المدارس. حيث كان المعلمون أو الطلبة ينقطعون عن الدراسة بسبب ضيق المعيشة وقلة المؤونة.

ولهذا فإن الحركة العلمية الواسعة التي تدين بوجودها إلى إنشاء المدارس واستمرار التعليم فيها، إنما هي في الحقيقة نتاج طبيعي لازدهار الأوقاف وانتشارها. وبدون تلك الأوقاف لم يكن من الممكن أن تقوم للمدرسة قائمة. ويؤكد ذلك ما ذكره المقريزي (ت:٨٤٥هـ/١٣٦٥م) عن بعض المدارس التي بنيت ولم تفتتح لعدم تخصيص أوقاف لها كالمدرسة الخروبية ومدرسة المحلى. وعن مدارس أخرى توقف التدريس بها بسبب قلة وقفها أو ضياعه ونهبه كالمدرسة الصاحبية البهائية[١]. ويؤكد على أهمية الأوقاف بالنسبة لتثبيت أركان المدرسة والعمل على استمرار أداء رسالتها في عدة مواطن منها قوله عن المدرسة القمحية: "وقد أحاط بها الخراب، ولولا ما يتحصل منها للفقهاء لدثرت"[٢]. وكان ضياع الوقف سببا رئيسا في إغلاق المدارس وتعطل الدراسة[٣]. وهذا ما دفع الملك المعظم عيسى[٤] (ت:٦٢٤هـ/١٢٢٧م) لاستحداث ديوان المدارس[٥]، لحفظ أوقاف المدارس وصيانتها من الضياع. ولكن يبدو أن هذا الديوان قد تعطل وانقطعت أخباره ولم يكتب له الاستمرار.

وكان للوقف أثر في تحديد نشاط المدرسة وعدد طلابها وأساتذتها، وذلك حسب ريع وقف المدرسة ونمائه، كما جاء في وقف المدرسة الشامية الجوانية عند

---

(١) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، المواعظ والاعتبار، (مرجع سابق)، ج٢، ص٣٦٨ و ص٣٧٠.

(٢) المرجع نفسه، ج٢، ص٣٦٢.

(٣) المرجع نفسه، ج٢، ص٣٩٢.

(٤) عيسى بن محمد بن أيوب، سلطان الشام، كانت مملكته ما بين حمص والعريش، كان من علماء الملوك عالي الهمة حازماً شجاعاً مهيباً فاضلاً جامعاً شمل أرباب الفضائل محباً لهم، ومن آثاره المدرسة المعظمية بدمشق. ولد بالقاهرة عام ٥٧٦هـ، وتوفي بدمشق سنة ٦٢٤هـ. انظر: ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، (مرجع سابق)،ج٣، ص٤٩٤، برقم ٥١٥.

(٥) انظر: المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي، (المعروف بأبي شامة المقدسي)، تراجم رجال القرنين السادس والسابع (المعروف بالذيل على الروضتين)، (مرجع سابق)، ص٢٢٦.

تحديد عدد الساكنين فيها قوله: "إلا أن يوجد في ارتفاع الوقف نماء وزيادة وسعة، فللناظر أن يقيم بقدر ما نما وزاد"[١].

ولم يقتصر الوقف على المدارس فحسب، بل شمل المؤسسات التعليمية كلها كالمساجد والمكتبات والبيمارستانات وغيرها. وقل أن نجد مؤسسة تعليمية بدون وقف معين للإنفاق عليها. وقد أشار ابن جبير[٢] (ت:٦١٤هـ/١٢١٧م) إلى كثرة تلك الأوقاف، ففي حديثه عن أوقاف دمشق يقول: "ولكل مشهد من هذه المشاهد أوقاف معينة من بساتين وأرض بيضاء ورباع، حتى إن البلد تكاد الأوقاف تستغرق جميع ما فيها. وكل مسجد يستحدث بناؤه أو مدرسة أو خانقة يعين لها السلطان أوقافاً تقوم بها وبساكنيها والملتزمين بها"[٣].ويتحدث عن مدارس بغداد فيقول: "ولهذه المدارس أوقاف عظيمة وعقارات محبسة تتصير إلى الفقهاء المدرسين بها، ويجرون على الطلبة ما يقوم بهم"[٤].

وكان السلاطين والأمراء يوقفون على المدارس من أموالهم الخاصة غير ما ينفقونه من خزينة الدولة. فقد كان نظام الملك ينفق في السنة في هذا السبيل قرابة ستمئة ألف دينار[٥]. كما وقف على نظامية بغداد ضياع وأملاك وسوق ابتنيت على بابها[٦].وأما المدرسة المستنصرية فقد كانت قيمة وقفها يساوي ألف ألف دينار... وبلغت غلة وقفها أزيد من سبعين ألف مثقال[٧]. ويذكر أن وقوف نور الدين زنكي[٨](ت:٥٦٩هـ/١١٧٤م) سنة ثمان وستمئة للهجرة كانت كل شهر تسعة آلاف

(١) النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، ج١، تحقيق: جعفر الحسني، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، د.ط، ١٩٨٨م، ص٣٠٣.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٥٠.

(٣) ابن جبير، محمد بن أحمد الكناني، تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، (مرجع سابق)، ص٢٥٥.

(٤) المرجع نفسه، ص٢٠٨.

(٥) معروف، ناجي، المدرسة المستنصرية، مطبعة دنكور الحديثة، بغداد، د.ط، ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م، ص٨.

(٦) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، (مرجع سابق)، ج١٦، ص١١٧.

(٧) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (مرجع سابق)، ج٢٣، ص١٦٣.

(٨) سبقت ترجمته صفحة: ٣٤.

دينار، وليس فيها ملك غير صحيح شرعي ظاهرا وباطنا، فإنه وقف ما انتقل إليه وورث ثمنه، أو ما غلب عليه من بلاد الفرنج وصار سهمه[١].

والجدير بالذكر أن الشؤون المالية للمدرسة كانت تنظم ضمن وثائق يضعهما الواقف وهي بمثابة لوائح النظام المالي للمدرسة، حيث تحدد فيها الأوقاف المخصصة للمدرسة وريعها، كما تحدد المصارف بتفاصيلها كمرتبات الموظفين ومعاليم الطلبة، والنفقات والتعويضات والمكافآت، وشروط استحقاقها، وغير ذلك. ويرجع الأمر في كل ذلك لرأي الواقف.

وقد تميزت بعض وثائق الوقف بذكر أدق التفاصيل المتعلقة بمصارف المدرسة وتوفير حاجات ساكنيها كالأطعمة والأشربة وغير ذلك من الأخباز والحلوى والفاكهة والأدوية وما يلزمهم من الصابون والحصر والسراج والزيت والفرش والحبر والورق والأقلام بالإضافة إلى الماء البارد الذي كان يهيأ لهم في الصيف، والحمام الحار الذي يعد لهم في الشتاء، وغير ذلك من التعهد أو الخدمة الممتازة التي توفر في المدرسة. وتعد وثيقة وقف المدرسة المستنصرية أصدق دليل على ما كان يوفره الواقف للمدرسة من وسائل الراحة التي تمكن الأساتذة والطلبة من التفرغ للدراسة والبحث.

المطلب الثاني: سنوات الدراسة ومراحلها:

أولاً: سن الالتحاق بالمدرسة ومدة الدراسة:

اهتم الإسلام بالعلم والتعلم، واعتبر ذلك فرضا من الفروض الدينية، يبدأ بالحياة وينتهي معها، والمسلم في مسيرة حياته لا يخرج عن كونه عالما أو متعلما. لذلك تعامل المسلمون مع هذه القضية بنظرة أشمل وأفق أرحب، فما قيدوا طالب العلم بسن محددة ولا مدة محددة، وما دام يمتلك القدرات والمؤهلات التي تمكنه من تلقي العلم الذي يطلبه، ولديه الإرادة والهمة التي تعينه، فله الحق بأن يلتحق

(١) المقدسي، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقي، الروضتين من أخبار الدولتين النورية والصلاحية، (مرجع سابق)، ج١، ص٤٨.

بالمدرسة التي يريدها، ويقيم فيها المدة التي يحتاج إليها، ويختار نوع الدراسة التي يحبها، والمدرس الذي يثق بعلمه.

وفي الوقت ذاته لم يغب عن أذهان العلماء والمربين ضرورة العمل على أسس تربوية صحيحة في الفصل بين التلاميذ حسب أعمارهم، فاعتبروا سن البلوغ فاصلا بين مرحلتين: مرحلة التعليم الأساسي للصبيان في الكتاتيب ودور الأيتام، ومرحلة التعليم المتقدم للبالغين في المساجد والمدارس وغيرها من المؤسسات التعليمية. ولذلك كان مبنى دار القرآن منفصلاً عن المدرسة المستنصرية[١]، لأنها خصصت لتعليم الصبيان الأيتام.

واشتهر أن يلتحق الصبي بالمكتب في سن التمييز أي ما بين الخامسة والسابعة، لأنه السن الذي يؤمر فيه الصبي بالصلاة[٢]. "ولعله من الأرجح أن يبقى الصبي في الكتاب حتى سن الثانية عشرة أو ما دون ذلك"[٣] حسب قابليته للتعلم وإتقانه للعلوم، ويعد سن البلوغ نهاية هذه المرحلة حيث تؤكد معظم وثائق الوقف أن الصبي إذا بلغ صرف من المكتب ويقرر الناظر غيره مكانه[٤].

وإذا ما قارب التلميذ سن البلوغ، وقد أنهى دراسته في المكتب يمكنه أن يلتحق بالمدرسة دون تحديد سن معينة، ويعتمد ذلك على مؤهلاته وقدراته. ولا مانع أن يلتحق الطالب بالمدرسة في سن متأخرة ما دامت لديه الكفاءة والرغبة في الدراسة، وقد اشتهر ذلك عن أهل القرى حيث كانوا يتأخرون في إرسال أبنائهم

---

(١) الأربلي، عبد الرحمن سنبط قنيتو، خلاصة الذهب المسبوك، مكتبة المثنى، بغداد، د.ط، د.ت، ص٢٨٨.

(٢) انظر: عبد العال، حسن إبراهيم، فن التعليم عند ابن جماعة، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، د.ط، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص٧٢.

(٣) سعد الدين، محمد منير، دراسات في تاريخ التربية عند المسلمين، (مرجع سابق)، ص٣٣.

(٤) انظر: أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ١٩٨٠م، ص٢٧٤. والنباهين، علي سالم، نظام التربية الإسلامية في عصر دولة المماليك في مصر، دار الفكر العربي، مصر، ط١، ١٩٨١م، ص٢٥٠.

لطلب العلم. فهذا الإمام النووي[١] كان له تسع عشرة سنة لما قدم به والده من نوى[٢] إلى دمشق، وسكن المدرسة الرواحية[٣].

أما سنوات الدراسة في المدرسة فقد اجتهد بعض الباحثين في تحديدها من خلال اعتبارات مختلفة، فرأى أحدهم استنادا إلى بعض المناهج التي كانت تدرس أن إتمام دراسة مثل هذه المناهج لعله كان يستغرق من وقتهم ما بين سن البلوغ وعصر الرجولية، أي من الثانية عشرة إلى ما حول العشرين[٤]، ورأى آخر استنادا إلى إشارات في تراجم عدد من الفقهاء وطلبة العلم، أن مدة الدراسة قد تراوحت بين سبع وعشر سنوات[٥]. ورأى ثالث قياساً على الدراسة في بعض المساجد أن مدة الدراسة لم تكن تقل عن عشر سنوات حتى يستطيع الطالب أن يحصل المواد التي يتخصص في دراستها[٦].

والظاهر أنه لم تكن هناك مدة معينة للدراسة والإقامة في المدرسة، لأن تحديد عدد السنوات التي يحتاجها طالب العلم للدراسة والحصول على الإجازة كان يعود للطالب نفسه، وقدراته الذهنية، والمنهج الذي يدرسه، والمستوى العلمي الذي يرنو إليه. حتى إن أحد الطلبة تفقه في نظامية بغداد سبع عشرة سنة، وكان متميزاً على أقرانه[٧].

---

(١) هو يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني النووي الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين، الإمام العلامة شيخ الإسلام إمام المتأخرين، ولد سنة ٦٣١هـ في نوى من قرى حوران، وإليها نسبته، تعلم في دمشق وأقام بها زمنا، له تصانيف كثيرة وشهيرة. توفي في نوى سنة ٦٧٦هـ. انظر: السبكي، تاج الدين بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، (مرجع سابق)، ج٨، ص٣٩٥. برقم: ١٢٨٨.

(٢) من قرى حوران، تبعد حوالي خمسين ميلا عن دمشق.

(٣) انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، (مرجع سابق)، ج١، ص٢٦٨.

(٤) انظر: طوطح، خليل، التربية عند العرب، المطبعة التجارية، القدس، د.ط، د.ت، ص٧٨.

(٥) انظر: القطري، محمد، الجامعات الإسلامية ودورها في مسيرة الفكر التربوي، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ط، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ص١٣٣.

(٦) انظر: أمين، حسين، المدرسة المستنصرية، (مرجع سابق)، ص٨١.

(٧) انظر: الأسنوي، عبد الرحيم، طبقات الشافعية، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٨٧م، ص٢٣٩.

ويؤكد حرية الطالب تلك ما ذكره ابن جماعة الكناني[١] (ت:٧٣٣هـ/١٣٣٣م): "واللبيب المحصل يجعل المدرسة منزلا يقضي وطره منه، ثم يرتحل عنه"[٢].

ولذلك حددت بعض وثائق الوقف مدة إقامة الطالب في المدرسة حال تقصيره في طلب العلم حتى يفسح المجال لغيره للاستفادة من مكانه. فقد ورد في وقفية المدرسة التنكزية بالقدس أن "من مضت عليه منهم أربع سنين من حين ترتيبه بالمدرسة المذكورة، ولم يكمل حفظ كتاب في مذهب الإمام أبي حنيفة ﷺ، ويظهر عليه الفقه، فيستبدل الناظر على هذا الوقف غيره"[٣].

والجدير بالذكر أن مدارس المغرب العربي عرفت نوعاً من التحديد لمدة إقامة الطلاب بها، ويرى ابن خلدون[٤] (ت:٨٠٨هـ/١٤٠٦م) أن تحديد تلك المدد له ارتباط بطريقة التعليم وأسلوب المعلم. فالعناية بالحفظ أكثر من الحاجة وعدم التعليم بطريقة المحاورة والمناظرة يؤخر عند الطالب نمو ملكة التصرف في العلم والتعليم، وضرب مثالا على ذلك من واقع التعليم عند أهل المغرب "أن المدة المعينة لسكنى طلبة العلم بالمدارس عندهم ست عشرة سنة، وهي بتونس خمس سنين. وهذه المدة بالمدارس، على المتعارف، هي أقل ما يتأتى فيها لطالب العلم حصول مبتغاه من الملكة العلمية أو اليأس من تحصيله"[٥].

---

(١) هو محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين، أبو عبد الله، قاض، من العلماء بالحديث وسائر علوم الدين. ولد في حماة سنة ٦٣٩هـ. وولي الحكم والخطابة بالقدس، ثم القضاء بمصر، فقضاء الشام، ثم قضاء مصر. كان من خيار القضاة. له جملة تصانيف منها: المنهل الروي في الحديث النبوي، كشف المعاني في المتشابه من المثاني. توفي بمصر سنة ٧٣٣هـ. انظر: الزركلي، خير الدين، الأعلام، (مرجع سابق)، ج٥، ص٢٩٧.

(٢) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، تحقيق: السيد محمد هاشم الندوي، دار رمادي للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ص٢٨٦.

(٣) العسلي، كامل جميل وثائق مقدسية تاريخية، ج١، مطبعة التوفيق، عمان، ط١، ١٩٨٣م، ص١١٣.

(٤) سبقت ترجمته صفحة: ٤١.

(٥) انظر: ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، (مرجع سابق)، ص٢٧٥.

ثانياً: مراحل الدراسة

حاول بعض الباحثين وضع تصور لمراحل التعليم عند المسلمين على نحو ما هي عليه في عهدنا الحاضر. فقسموها إلى أربع مراحل: مرحلة التعليم الابتدائي، ومرحلة التعليم الثانوي، ومرحلة التعليم الجامعي، ومرحلة الدراسات العليا والأبحاث، وأجهدوا أنفسهم في تفسير ذلك[١]. ومنهم من استدل على ذلك بما ذكره ابن خلدون[٢] (ت:٨٠٨هـ/١٤٠٦م) عن ضرورة التدرج في تلقين العلوم للمتعلم[٣]. والواقع أنني لم أجد دليلا يؤيد ما ذهبوا إليه، والظاهر فيما ذكره ابن خلدون أنه "يشير إلى التدرج أثناء تعليم المتعلم موضوعا من الموضوعات، وإلى ضرورة شرح هذا الموضوع على مراحل تتم في أوقات متقاربة"[٤].

ومن الخطأ أن نبني تصوراً للعصور السابقة على أساس من الأوضاع السائدة في عصرنا، أو أن نقيم الماضي بمعايير الحاضر نفسها، فكل عصر له تصوره وتفكيره وآراؤه وأوضاعه، وله أسلوبه الذي يعالج به قضاياه.

ومن الظاهر أن التعليم عند المسلمين كان على مرحلتين: مرحلة التعليم الأساسي التي كانت تتم في الكتاتيب، ومرحلة التعليم العالي أو المتقدم في المساجد أو المدارس. ولم يعرف المسلمون في مدارسهم تقسيما لمراحل التعليم ولا ارتباطاً بالسنوات والامتحانات كما هي عليه في وقتنا الحاضر. فقد كان التعليم في المدارس أشبه بالتعليم المفتوح الذي يعطي الطالب الحرية في الدراسة والتحصيل بناء على قدراته واستعداداته، وهذا أقرب إلى الروح العلمية الصحيحة في مراعاة الفروق الفردية بين التلاميذ.

---

(١) لمزيد من التفصيل انظر: شلبي، أحمد، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص٣٧٨ وما بعدها. وعبد الدائم، عبد الله، التربية عبر التاريخ، (مرجع سابق)، ص١٩٧ وما بعدها.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٤١.

(٣) انظر: شلبي، أحمد، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص٣٧٨ وما بعدها.

(٤) عبد الدائم، عبد الله، التربية عبر التاريخ، (مرجع سابق)، ص١٩٨.

وقد اختلف بعض الباحثين في تقييم مستوى التعليم في تلك المدارس، فمنهم من رأى أنه بمنزلة التعليم الثانوي في عصرنا هذا[١]. ومنهم رأى أنه بمنزلة التعليم الجامعي[٢]، ومنهم من ربطه بمستوى المدرس "فإذا عين فيها مدرس غير متبحر في العلوم فهي حينئذ في مستوى التعليم الثانوي، فإذا أتيح لهذه المدرسة نفسها أن يعين فيها مدرس فذ من المعروفين بالتعمق وسعة الاطلاع وحسن العرض فإن مستوى المدرسة يرتفع وتصير بالتعليم الجامعي أشبه"[٣].

ويمكن الجمع بين تلك الآراء بأن المدارس في تاريخ المسلمين قد خرجت طلابا بجميع المستويات، فمنها تخرج موظفو الحكومة على اختلاف مناصبهم والمدرسون والقضاة وكبار العلماء.

ثالثاً: أيام الدراسة والعطلات:

لم يكن للمدارس في تاريخ الإسلام نظاماً موحداً في مواعيد الدراسة وأيامها والعطلات والإجازات، فقد اختلفت الأنظمة باختلاف الأزمنة والأمكنة وشروط الواقف وغير ذلك. ولكن العامل المشترك في ذلك ارتباط ساعات الدوام والدروس بأوقات الصلاة، وارتباط أيام الدوام والعطلات بالمناسبات الدينية. وهذا بدوره شكل شبه نظام لدى معظم المدارس، ما لبث أن صار عرفاً متبعاً، ما لم يخالفه شرط الواقف.

أما مواعيد الدراسة فقد كان اليوم كله صالحاً للدراسة، ويرجع الحكم في ذلك لعادة أهل البلد وظروفهم كاختلاف مواعيد الدراسة حسب توقيت الصيف أو الشتاء. وعلى الغالب "كان اليوم الدراسي ممتداً من طلوع الشمس إلى أذان العصر، وكان على المدرس أن يختار الوقت المناسب حسب إمكانيات المكان، وحسب ظروفه خلال اليوم الدراسي، على أن تقتصر فترة الدراسة الفعلية على ما يقرب من ثلاث ساعات، فنصت إحدى الوثائق على أن الشيخ المذكور يجلس وطلبته

---

(١) انظر: طوطح، خليل، التربية عند العرب، (مرجع سابق)، ص٧٨.

(٢) انظر: غنيمة، محمد عبد الرحيم، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (مرجع سابق)، ص٢٣٠ و٢٧٠.

(٣) شلبي، أحمد، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص٢٨١.

المذكورين... من وقت صلاة الظهر إلى أذان العصر، أو مقدار ذلك مما بين طلوع الشمس إلى أذان العصر"[١].

غير أن بعض المدارس كانت تقيم دروسا بعد صلاة العصر[٢]، كما كانت بعض الدروس تقام بعد صلاة الفجر، ولم يكن ذلك مستحسناً. لذلك "أفتى بعض أكابر العلماء أن المدرس إذا ذكر الدرس في مدرسة قبل طلوع الشمس أو أخره إلى بعض الظهر لم يستحق معلوم التدريس، إلا أن يقتضيه شرط الواقف، لمخالفة العرف المعتاد في ذلك"[٣].

ولم يكن للدرس وقت زمني محدد، فقد ترك مجاله للأستاذ، وعليه أن يقدر الوقت الكافي للموضوع الواحد أو للدرس الواحد، فقد يجلس ساعة، وقد يجلس ساعتين، وكان بعض الأساتذة يجلسون مع طلابهم ويوردون دروساً مطولة[٤]. وبذلك تختلف عدد الدروس في اليوم الواحد باختلاف المواد والموضوعات. ففي المدرسة الجمالية بمصر قسمت الدروس على مواد الدراسة بالترتيب: أربعة دروس للمذاهب الأربعة، درس لكل مذهب ودرس للحديث ودرس للتفسير، وكان المدرسون يجلسون واحداً بعد واحد في كل يوم[٥].

وكانت مواد الدراسة توزع على الأيام بشكل دقيق، ففي المدرسة المستنصرية مثلاً كانت "مواعيد دروس الحديث في كل يوم سبت واثنين وخميس من كل أسبوع. ونلاحظ أنها مرتبة ترتيباً تربوياً جيداً بحيث يكون للطالب وقت للتحضير،

---

(١) أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (مرجع سابق)، ص٢٤٩.

(٢) انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، (مرجع سابق)، ج١، ص٢٨٩ وص٤٢٨.

(٣) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، (مرجع سابق)، ص٨١.

(٤) انظر: أمين، حسين، المدرسة المستنصرية، مطبعة شفق، بغداد، د.ط، ١٩٦٠م، ص٨٢.

(٥) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، (مرجع سابق)، ج٢، ص٤٠٢.

ولا يحصل له الملل من تعاقب الموضوع الواحد يوماً بعد يوم، كما يكون لدى الطالب الوقت الكافي لدراسة أي موضوع آخر قد تحلو له دراسته"[١].

أما العطلة الأسبوعية فقد ورد أن عمر بن الخطاب[٢] ﷺ جعل عطلة الصبيان في الكتاتيب يومي الخميس والجمعة[٣]. ولما أنشئت المدارس جرت العادة على ذلك في معظم المدارس دون إلزام، فقد كانت بعض المدارس تعطل يوم الجمعة فقط، وبعضها تقيم الدروس طيلة أيام الأسبوع[٤]، لذلك أكد الإمام الغزالي[٥] (ت:٥٠٥هـ/١١١١م) على ضرورة العطلة الأسبوعية بقوله: "فالمواظب على التفقه ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام"[٦]. ويبدو أن مدارس المغرب كانت أكثر التزاما بالعطلة[٧]. في حين اعتادت بعض المدارس على تعطيل الدراسة يومي الثلاثاء والجمعة[٨]. فقد نصت بعض وثائق الوقف على أن تكون أيام الدراسة "كل يوم من أيام الأسبوع خلا يوم الجمعة ويوم الثلاثاء"[٩].

---

(١) المرجع السابق نفسه، ص٨١.

(٢) عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي، أبو حفص، ثاني الخلفاء الراشدين، وأول من لقب أمير المؤمنين، الصحابي الجليل الشجاع الحازم، يضرب بعدله المثل، ولد بمكة سنة ٤٠ قبل الهجرة، بويع بالخلافة بعد وفاة أبي بكر الصديق سنة ١٣هـ، وفي أيامه تم فتح الشام والعراق والمدائن والقدس ومصر، توفي بالمدينة سنة٢٣هـ. انظر: الزركلي، خير الدين، الأعلام، (مرجع سابق)، ج٥، ص٤٥.

(٣) النفراوي، أحمد بن غنيم، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، ج١، دار المعرفة، بيروت، د.ط، د.ت، ص٣٥. والإدريسي، عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية، ج٢، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، د.ت، ص٢٩٤.

(٤) انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، (مرجع سابق)، ج١، ص١٩٤.

(٥) سبقت ترجمته صفحة: ٤٦.

(٦) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص٣١٢.

(٧) التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، ج١، (مرجع سابق)، ص١٣٤ وج٢، ص٤٣٦.

(٨) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، (مرجع سابق)، ص٥٢.

(٩) أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (مرجع سابق)، ص٢٤٩.

ولكن بعض المدارس تجاوزت بعطلتها الأسبوعية حدود اليوم واليومين، وكان ذلك في بعض مدارس مصر زمن المماليك. فقد حددت إحدى وثائق الوقف "أيام الدراسة في ثلاثة أيام من كل أسبوع هي السبت والأحد والأربعاء، كما نصت وثيقة أخرى على أنها أربعة أيام، وهي السبت والأحد والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع[١]. ولم تتضح الأسباب التي دعت إلى تقليل أيام الدراسة، ولربما كانت لتقليل النفقة.

أما العطلات السنوية فقد جرت العادة أن تكون العطلة أيام عيد الفطر وعيد الأضحى وعدة أيام قبلها وبعدها[٢]. حسب ما تقتضيه مصلحة الأساتذة والطلبة في التحضير للعيد. ثم استحدثت عطلة ثالثة يوم المولد النبوي الشريف سروراً بمولد المصطفى ﷺ وثلاثة أيام قبل المولد وثلاثة أيام بعده[٣].

وأغلب الظن أنه لم تكن للمدارس عطلة سنوية طويلة إلا في العصر المملوكي في مصر، وتؤكد كتب الوقائع والأحداث أن الدراسة كانت مستمرة طيلة أيام السنة. وفي كتاب الدارس في تاريخ المدارس إشارات كثيرة تؤكد ذلك.

أما في مصر زمن المماليك فقد ارتبطت العطلة السنوية بالمواسم الدينية، فكانت على الغالب في رجب وشعبان ورمضان وشطراً من شوال بالإضافة إلى شطر من شهر ذي الحجة بحسب شرط الواقف[٤]. على اختلاف بين المدارس، وهي بمجملها تتراوح ما بين ثمانين يوما ومئة وثلاثين يوما. وفي المغرب كانت مدارس القرويين "تعطل أربعين يوما في الصيف (السمائم)، هذا إلى جانب تعطيل شهر رمضان"[٥].

---

(١) المرجع السابق نفسه، ص٢٤٩.

(٢) ابن الحاج، محمد بن محمد العبدري المعروف، المدخل، ج٢، دار الحديث، القاهرة، د.ط، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص٣٢١.

(٣) الإدريسي، عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية، (مرجع سابق)، ج٢، ص٢٩٤. والتازي، عبد الهادي، جامع القرويين، ج٢، (مرجع سابق)، ص٤٣٧.

(٤) انظر: النباهين، علي سالم، نظام التربية الإسلامية في عصر دولة المماليك في مصر، (مرجع سابق)، ص٤٠٧ وما بعدها.

(٥) التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، ج٢، (مرجع سابق)، ص٤٣٧.

ولم تغفل أنظمة المدارس وضع نظام للإجازات العارضة كالحج والمرض والسفر وغير ذلك. ففي مصر نصت "غالبية وثائق الوقف على السماح لأرباب الوظائف والطلبة بتأدية فريضة الحج على أن يحصلوا على مرتباتهم إذا كان الحج لتأدية الفريضة. أما إذا كان الحج تطوعا فيلزم الموظف بأن يستنيب عنه، أو يقطع معلومه حتى عودته"[١]. وكذلك السفر لزيارة الأرحام وغير ذلك فيقطع من معلومه إلى حين عودته. وفي حال المرض الذي يمنع الموظف من القيام بوظيفته، فإنه يجرى عليه معلومه المقرر له إلى حين عافيته أو وفاته[٢].

أما الغياب بغير عذر فقد "كان يسمح للطلبة والمدرسين في كثير من المدارس بالتغيب عن المدرسة لمدة ثلاثة أيام في كل شهر، مع صرف مرتباتهم عن هذه المدة، على أن تكون الأيام التي ينقطعون فيها عن الحضور متفرقة. ومن تغيب أكثر من ذلك قطع عنه معلومه النقدي والعيني. ومن تمادى ووصلت غيبته إلى حد معين بدون عذر شرعي قطع من وظيفته"[٣]. وفي بعض الوثائق ترك تقدير حالة الغياب للناظر، ففي المدرسة التنكزية بالقدس نصت وثيقة الوقف على ضبط غيبة الفقهاء ممن يعينه الناظر في هذا الوقف لذلك "ومن غاب منهم لعذر شرعي سومح في مدة الغيبة في جامكيته (الجراية أو المرتب)، ومن غاب منهم بغير عذر شرعي نقص من جامكيته وجرايته بقدر مدة غيبته"[٤]. وكثيراً ما كانت وثائق الوقف تحدد المدة المعفو عنها، والمدة المحاسب عنها، والمدة التي تستوجب الفصل من المدرسة.

المطلب الثالث: الامتحانات والإجازات العلمية:

أولاً: الامتحانات:

لم يرد في المصادر التي أمكن الرجوع إليها حديث واضح عن الامتحانات

---

(١) أمين، محمد محمد، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، (مرجع سابق)، ص٢٥١.

(٢) انظر: دراج، أحمد، حجة وقف الأشرف برسباي، مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٦٣م، ص٥٦.

(٣) عبد العاطي، عبد الغني محمود، التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك، (مرجع سابق)، ص٢٤٨.

(٤) العسلي، كامل جميل، وثائق مقدسية تاريخية، (مرجع سابق)، ص١١٤.

المدرسية. والظاهر أنه لم يكن هناك نظام امتحان بالمعنى المصطلح عليه اليوم، بحيث لا ينتقل الطالب من سنة إلى أخرى إلا بعد النجاح فيها واجتيازها.

وهذا لا ينفي وجود الامتحان أصلاً، فإن عرض الكتب لإجازتها هو نوع من الامتحان، إذ لم يكن الطالب يحصل على إجازة بكتاب ما إلا بعد إتقانه رواية ودراية، وعرضه على عالم أو عدد من العلماء. ولم يكن ذلك يتم بالضرورة، فقد كان الأستاذ يستطيع بالممارسة أن يتعرف على درجة تلميذه العلمية بالسؤال والمناظرة والمذاكرة.

وتجدر الإشارة إلى نوع آخر من الامتحانات الميدانية للمدرسين والطلبة، فقد كانت المحاضرة الافتتاحية يوم تعيين المدرس نوعاً من الاختبار الضمني له، وكانت تحظى باهتمام عالٍ حيث يحضرها العلماء والأعيان، وسرعان ما تنتشر أصداؤها على نطاق واسع.

كما كانت تعقد بعض المجالس لامتحان العلماء الذين برعوا في علم من العلوم، أو جُهل حالهم للتيقن من علمهم وإتقانهم. ففي دمشق عقد مجلس حضره أعيان العلماء لامتحان أحد المشايخ في جملة من أمهات كتب اللغة[١].

وتعد الحياة العملية أكبر امتحان للمتعلم، بأن يستطيع الإجابة عن الأسئلة التي تطرح عليه، ويثبت أمام النقاش في المجالس. ولهذا كان الطالب يحسب طويلا قبل أن ينقل نفسه من مجلس التعلم إلى مجلس التعليم. ولم يكن يتردد في الرجوع إلى مجلس أستاذه طالبا يتلقى العلم بسبب سؤال لم يستطيع الإجابة[٢].

ثانياً: الإجازات العلمية:

الإجازة في اللغة على معانٍ منها: التسويغ والإذن، نقول: أجاز له أي سوغ له،

---

(١) انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد، الدارس في تاريخ المدارس، (مرجع سابق)، ج١، ص١٦٣.

(٢) يذكر أن أبا حنيفة رأى في مقدوره أن يستقل عن حلقة أستاذه حماد بن أبي سليمان ويكون لنفسه حلقة يعلم فيها ففعل، ولكن سؤالاً لم يستطع الإجابة عليه، جعله يفض حلقته ويعود إلى حلقة أستاذه. انظر: الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، (مرجع سابق)، ج٦، ص٣٩٧.

واستجاز: طلب الإجازة أي الإذن[١]. وهذا ما اصطلح عموم العلماء، فحملوا الإجازة على التسويغ والإذن والإباحة، وذلك هو المعروف[٢].

ولما كان المحدثون هم أول من اهتم بتدوين العلم في الإسلام وأكثر المشتغلين به تحقيقا له وضبطاً وعناية بمصادره وتحريا لمآخذه، فقد كانوا هم أيضاً أول من استعمل هذه الكلمة في الأغراض العلمية للدلالة على صورة من صور نقل الحديث وتحمله. والإجازة في اصطلاحهم: الإذن في الرواية لفظاً أو كتباً يفيد الإخبار الإجمالي عرفاً[٣]. ولها عندهم أركان وأنواع وشروط وضوابط.

والأصل في نشأة الإجازة لضبط إسناد كتب الحديث إلى أصحابها وصيانة نصوصها من عوامل الفساد والتحريف وما كانت تتعرض له في تلك العصور من التصحيف والتدليس. وما لبثت أن أصبحت ضرورة لازمة في الأوساط العلمية الإسلامية، يحرص عليها العالم لضمان انتشار علمه سليماً صحيحاً خالياً من التحريف والأغلاط بقدر الإمكان، كما يحرص عليها المتعلم لينال علماً مضبوطاً لا شك في نسبته إلى صاحبه، وليثبت انتماءه إلى إمام، ويثق الناس في تحصيله وعلمه. ولم تعد الإجازة قاصرة على علوم الحديث فحسب، ولكنها تجاوزتها إلى كافة العلوم النظرية والعملية، وأضحت أصلاً من أصول التعليم وقاعدة من قواعده.

وحتى لا يفتح الباب على مصراعيه، فقد وضع العلماء لمنح الإجازة شروطاً منها: "أن يكون المجيز عالما بما يجيز ثقة في دينه وروايته، معروفا بالعلم، والمجاز به معارضا بالأصل حتى كأنه هو، والمجاز له من أهل العلم، أو متسما بسمته، حتى لا يوضع العلم إلا عند أهله"[٤]. وقالوا: "إن الإجازة لا تجوز إلا للماهر بالصناعة

---

(١) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٦٥١.

(٢) البخاري، عبد العزيز بن أحمد، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، ج٣، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، ص٤٣.

(٣) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص٦٥.

(٤) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن فتح المغيث شرح ألفية الحديث، (مرجع سابق)، ج٢، ص١٠٧.

حاذق بها يعرف كيف يتناولها، وتكون في شيء معين معروف لا يشكل إسناده"[١]. وكان العلماء بين متساهل ومتشدد في تلك المسألة، فكان بعضهم يبالغ في الإقراء، ويرى الطلبة منه العجب، ولا يجيزهم[٢]. واشتهر ذلك في الأوساط العلمية، حتى يقال: فلان صعب في الإجازة[٣].

وفي الوقت ذاته لم تكن الإجازة شرطا في جواز التصدي للإقراء والإفتاء والتعليم، وإلى هذا أشار السيوطي[٤] (ت:٩١١هـ/١٥٠٥م) بقوله: "فمن علم من نفسه الأهلية جاز له ذلك وإن لم يجزه أحد، وعلى ذلك السلف الأولون والصدر الصالح.. خلافاً لما يتوهمه الأغبياء من اعتقاد كونها شرطاً، وإنما اصطلح الناس على الإجازة لأن أهلية الشخص لا يعلمها غالباً من يريد الأخذ عنه من المبتدئين ونحوهم لقصور مقامهم عن ذلك والبحث عن الأهلية قبل الأخذ شرط، فجعلت الإجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالأهلية"[٥].

إلا أن المسلمين كرهوا أن يأخذ المرء العلم بلا إجازة، ولا جلوس إلى شيخ، فيتلقاه عن الصحف والكتب مباشرة، ولم يثقوا فيمن أفاد علمه من هذا السبيل، وسموا من علمه كذلك صحفياً، نسبة إلى الصحف، وكان بعضهم يقول: "من أعظم البلية تشيُّخ الصحيفة"[٦]، ولذلك قالوا: "لا غنى للطالب عن الإجازة"[٧].

---

(١) القرطبي، يوسف بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص٥٤٦.

(٢) انظر: السلامي، محمد بن رافع، تاريخ علماء بغداد (المسمى: منتخب المختار)، مطبعة الأهالي، بغداد، د.ط، ١٣٥٧هـ/١٩٣٨م، ص١٦٠.

(٣) القاضي عياض، بن موسى السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، د.ط، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج٦، ص٥٢.

(٤) هو عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي، جلال الدين، الإمام الحافظ المؤرخ المحقق. ولد بالقاهرة سنة ٨٤٩هـ، ولما بلغ الأربعين اعتزل الناس وألف أكثر كتبه، له أكثر من ٩٠٠ مصنف، توفي في القاهرة سنة ٩١١هـ. انظر: ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، (مرجع سابق)، ج١٠، ص٧٤.

(٥) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الإتقان في علوم القرآن، ج١، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٣٢١.

(٦) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، (مرجع سابق)، ص١٣٥.

(٧) القاضي عياض، بن موسى السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، (مرجع سابق)، ج٨، ص١٣٣.

ولا يشترط في الإجازة أن يتصل العالم بمن أذن له اتصالاً مباشراً. فقد يجاز الطالب نتيجة السماع المباشر، وقد يجاز من غير سماع، "فإذا أجاز الشيخ أو المدرس إنسانا ومنحه الشهادة دون أن يدرس عليه حضوراً فهو شيخه بالإجازة، وإذا أجاز الشيخ أو المدرس إنساناً ومنحه الشهادة بعد الدراسة عليه حضوراً، فهو شيخه بالسماع"[١].

وتنوعت الإجازات بتنوع الغرض منها: كإجازة عراضة الكتب وروايتها، وهذه أشبه بشهادة نجاح في حفظ كتاب، حيث كانت تقيد بذلك الفرع أو الكتاب الذي أتقنه الطالب، وقد يجاز الطالب في موضوع في حين يظل طالباً بالنسبة لموضوع آخر. فقد "جرت العادة أن بعض الطلبة إذا حفظ كتاباً في الفقه، أو أصول الفقه، أو النحو، أو غير ذلك من الفنون، يعرضه على مشايخ العصر، فيقطع الشيخ المعروض عليه ذلك الكتاب، ويفتح منه أبواباً ومواضع، يستقرئه إياها من أي مكان اتفق، فإن مضى فيها غير توقف ولا تلعثم، استدل بحفظه تلك المواضع على حفظه لجميع الكتاب، وكتب له بذلك كل من عرض عليه"[٢].

ومنها ما تجاوز حدود المادة العلمية إلى غرض جديد وهو الترخيص بالصلاحية للمهنة العلمية أو الوظيفة كالفتيا والتدريس والقضاء والتطبيب، فقد "جرت العادة أنه إذا تأهل بعض أهل العلم للفتيا والتدريس أن يأذن له شيخه في أن يفتي ويدرس، ويكتب له بذلك"[٣]. وقد عرف هذا النوع من الإجازات منذ أوائل القرن الرابع الهجري حيث اشترط على من يريد مزاولة مهنة الطب أن يحصل على إجازة من طبيب مشهور[٤]. وهذا النوع من الإجازات يشبه إلى حد كبير الإجازات الجامعية (الليسانس) في وقتنا الحاضر.

وثمة نوع آخر للإجازة "كان يتقارضه العلماء ويهديه بعضهم لبعض مودة ومجاملة، كما كان يحرص عليه بعض رجال الحكم والأمراء على سبيل المباهاة

---

(١) معروف، ناجي، تاريخ علماء المستنصرية، (مرجع سابق)، ج١، ص٦٣.

(٢) القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، شرح وتعليق محمد حسين شمس الدين، ج١٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٣٦٩.

(٣) المرجع نفسه، ج١٤، ص٣٦٤.

(٤) ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، (مرجع سابق)، ج٢، ص٢٠٥.

والمفاخرة وتمدحاً بالانتساب إلى العلم وأهله فهو في الحقيقة ليس تعليمي الغاية. وهو أقرب إلى الدرجات العلمية الفخرية التي تمنحها الجامعات في عصرنا هذا لكبار رجال الدول وأعلام الفكر في الأمم المختلفة تكريماً لهم وإهداء.. كالإجازة التي منحت للخليفة المستنصر بالله"[١].

وكانت الإجازة تتم مشافهة في أول نشأتها، ثم غلب عليها الكتابة، وكانت "طريقة كتابة الإجازات في أول الأمر الإيجاز في العبارة والبساطة في الأسلوب، وغالباً ما كانت تكتب على الكتب المراد إجازتها، ولا زالت المخطوطات العربية القديمة تحمل إجازات مؤلفيها عليها. غير أنهم أخذوا في العصور المتأخرة - المملوكية بصفة خاصة - يتفننون في أساليب كتابتها ويعنون بتزويق عباراتها والإطالة والإسهاب فيها"[٢]. ويرجع تاريخ أقدم إجازة مكتوبة إلى أواخر القرن الثالث[٣].

واشتهر عند المتأخرين أن تنص الإجازة على تفاصيل تتعلق بالمجيز والمجاز له والمجاز به، مع شيء من الوصايا وعبارات الثناء، وكانت الإجازة تؤرخ بتاريخها ويشهد عليها[٤].

والجدير بالذكر أن الإجازة كانت تصدر باسم المدرس المجيز ولا صلة لها بالمدرسة التي كان يدرس فيها الطالب. وإن قيمة الإجازة مرتبطة بشهرة المدرس ومكانته العلمية. وهذا يؤكد فكرة انفصال الإدارة العلمية في المدرسة عن الإدارة المالية. وتعد الإجازة حقاً شخصياً للأستاذ على الرغم من استعمالها في إثبات الكفاية المهنية بعد الكفاية العلمية.

---

(١) غنيمة، محمد عبد الرحيم، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (مرجع سابق)، ص٢٢٧.

(٢) المرجع السابق نفسه، ص٢٢٦.

(٣) وهي إجازة أبي بكر بن أبي خيثمة لأبي زكريا يحيى بن مسلمة أن يروي عنه ما أحب من كتاب التاريخ. مؤرخة بخطه في شوال من سنة ٢٧٦هـ. انظر: القاسمي، محمد جمال الدين، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، تحقيق: محمد بهجة البيطار، دار النفائس، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٢١٤.

(٤) انظر: الإدفوي، جعفر بن ثعلب الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، تحقيق: سعد محمد حسن، الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، ١٩٦٦م، ص٥٥٦.

وبقي أن نشير إلى هذه الصورة الرائعة التي رسمها علماء المسلمين عن الإجازة لم تبق ناصعة نقية كما كانت، فقد عكر صفوها بعض المنتسبين للعلم، وأساؤوا استعمال الإجازة مما أضعف من شأنها وقلل من قيمتها. فصارت لدى بعض الطلبة غاية وهواية لإرضاء أهوائهم فيسعون للحصول عليها بوسائل مختلفة. وصارت تعطى بغير حساب ولا ضوابط حتى وصل الأمر بأن تعطى للطفل الصغير والمعدوم. أو بأن "يتسامح بادعاء القراءة على من لم يقرأ عليه وربما كانت له إجازة منه"[١]. كما اتخذها بعضهم بابا لطلب المزيد من الشهرة، أو سبيلا للتكسب وجمع المال، فلا يمنحون الإجازة إلا مقابل مبلغ مالي.

وقد تصدى العلماء لمثل هذه الظواهر الفاسدة، وفصلوا القول في حكم تلك الإجازات، ولذلك بيَّن السيوطي[٢] (ت:٩١١هـ/١٥٠٥م) أن "ما اعتاده كثير من مشايخ القراء من امتناعهم من الإجازة إلا بأخذ مال في مقابلها لا يجوز إجماعاً، بل إن علم أهليته وجب عليه الإجازة، أو عدمها حَرُمَ عليه، وليست الإجازة مما يقابل بالمال فلا يجوز أخذه عنها ولا الأجرة عليها"[٣].وبالرغم مما وجه للإجازة من انتقادات وتجريح واستغلال، فإنها تبقى شاهداً على الدقة والضبط والتحقيق في تاريخ النهضة العلمية عند المسلمين.

المطلب الرابع: المكافآت والأنشطة:

أولاً: المكافآت:

حظي طلبة العلم باهتمام الخلفاء والأمراء، فكانوا يخلعون عليهم في المناسبات والأعياد، علاوة على ما كان يتمتع به الطلبة في المدارس مما يعد بذاته حافزا للراغبين في طلب العلم. وكان بعض السلاطين يشجعون على التحصيل العلمي من

---

(١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، تلبيس إبليس، دار الوعي العربي، بيروت، د.ط، ١٩٧٠م، ص١٢٤.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٨٣.

(٣) السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الإتقان في علوم القرآن، (مرجع سابق)، ج١، ص٣٢١.

خلال المكافآت والهبات، ففي دمشق "جعل الملك المعظم[١] (ت:٦٢٤هـ/١٢٢٧م) لمن يحفظ المفصل للزمخشري مائة دينار، ولمن يحفظ الجامع الكبير مائتي دينار، ولمن يحفظ الإيضاح ثلاثين ديناراً سوى الخلع"[٢].

و"كثيراً ما كان مؤسسو المدارس يجعلون للمكافآت حصيلة خاصة في أوقافهم على المدارس"[٣]. ومن ذلك ما جاء في وقف دار الحديث الأشرفية: "ويجعل لكل من المشتغلين ثمانية دراهم، ومن زاد اشتغاله زاده، ومن نقص نقصه، ويجعل لكل من السامعين أربعة أو ثلاثة، ومن ترجح منهم زاده، ومن كان فيه نباهة جاز إلحاقه بالثمانية، ومن حفظ منهم كتابا من كتب الحديث فللشيخ أن يخصه بجائزة"[٤].

ثانياً: الأنشطة:

تنوعت الأنشطة في المدارس على صور شتى كالاحتفالات والمآدب والرحلات وغير ذلك. ومن أبرز تلك الأنشطة ما كان يجري يوم افتتاح المدرسة، حيث يقام حفل كبير، يحضره أعيان الدولة والعلماء والقراء والشعراء وطلبة المدرسة، ويدلي كل بدلوه، ثم توضع الموائد، وتوزع الهدايا. وكثيرا ما كان المؤرخون يسجلون تلك الاحتفالات، ويعدونها من الأيام المشهودة. ومن أمثلة ذلك: حفل افتتاح المدرسة المستنصرية[٥]، وكذلك المدرسة الظاهرية، والمدرسة الصرغمتشية[٦].

وكان للإجلاس أي تولية التدريس مراسيم معينة ومتنوعة تتم بحفل كبير، ففي المدرسة النظامية جرت العادة أن يطرح على المدرس لباس معين، ويذهب في

---

(١) سبقت ترجمته صفحة: ٦٩.

(٢) انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، (مرجع سابق)، ج١، ص٥٨٤.

(٣) أحمد شلبي، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص٢٧٤.

(٤) المرجع نفسه، ص٢٧٤. نقلاً عن: مخطوط كتاب وقف الملك الأشرف.

(٥) انظر: ابن الفوطي، عبد الرزاق البغدادي، الحوادث الجامعة والتجارب النافعة، (مرجع سابق)، ص٥٣.

(٦) انظر: المقريزي، أحمد بن علي، المواعظ والاعتبار، (مرجع سابق)، ج٢، ص٣٧٩ وص٤٠٤.

موكب، ويحضر عنده أرباب الدولة[١]، كما جرت العادة فيها أن يقيم المدرس الجديد مأدبة للفقهاء في المدرسة. ولما ولي الإمام الغزالي[٢] (ت:٥٠٥هـ/١١١١م) التدريس فيها طلب منه فقهاء المدرسة أن يقيم لهم دعوة، وكانت له معهم قصة طريفة[٣].

وفي مصر كانت "تقام أحياناً احتفالات خاصة بالتصريح بالإجازة حيث يجتمع أهل العلم والفضل، ويؤدي طالب الإجازة ما يطلب من تسميعه في صورة تشبه المناقشة العلنية للرسائل الجامعية"[٤].

وكان ليوم الختمة تقاليد خاصة في مدارس القرويين بالمغرب وهو اليوم الذي يختم فيه الشيخ الفن أو الكتاب. حيث يحضر أعيان البلاد ويختم الشيخ كتابه بدرس مميز، ثم يحمل على كواهل الطلبة، وتقام المآدب، ويكون ذلك اليوم حديث المجالس بالمدينة[٥].

ولم تخل الحياة داخل المدرسة "من بعض الاحتفالات التي تقام للترفيه والتوسعة على العاملين في المدرسة سواء من المدرسين أو الطلبة أو غيرهم في المواسم الدينية،

---

(١) ابن الساعي، علي بن أنجب تاج الدين، الجامع المختصر في عنوان التواريخ وعيون السير، ج٩، المطبعة السريانية الكاثوليكية، بغداد، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م، ص٧٩.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٤٦.

(٣) يذكر السبكي عن الإمام أبي بكر الشاشي: لما ولي أبو حامد درس النظامية ببغداد، اجتمع عليه الفقهاء وقالوا له: قد علم سيدنا أن العادة أن من درس بهذه البقعة عمل دعوة للفقهاء، ونريد أن تكون دعوتك كرتبتك في العلم. فقال الغزالي: سمعاً وطاعة لكن على أحد أمرين: إما أن يكون التقدير إليكم والتعيين لي أو بالعكس. فقالوا: بل التقدير إليك والتعين لنا فنريد الدعوة اليوم. فقال لهم: فالتقدير حينئذ مني على حسب ما يمكنني وهو خبز وخل وبقل. فقالوا: لا والله بل التعيين لك والتقدير لنا ونريد أن يكون في هذه الدعوة من الدجاج كذا ومن الحلو كذا. فقال: سمعاً وطاعة والتعيين بعد سنتين. فقالوا قد عجزنا وسلمنا الكل إليك لعلمنا أننا إن جرينا معك على قاعدة النظر حلت بيننا وبين الظفر من هذه الدعوة بقضاء الوطر.
انظر: السبكي، تاج الدين بن تقي الدين، طبقات الشافعية الكبرى، (مرجع سابق)، ج٦، ص٢١٨.

(٤) النباهين، علي سالم، نظام التربية الإسلامية في عصر دولة المماليك في مصر، (مرجع سابق)، ص٣٨١.

(٥) التازي، انظر: عبد الهادي، جامع القرويين، ج٢، (مرجع سابق)، ص٤٣١.

فتفرق عليهم اللحوم والمأكولات والحلوى، خصوصا في الأعياد ورمضان ويومي تاسوعاء وعاشوراء"[١].

وكان للرحلات والنزهات حضورها ودورها الترفيهي والتعليمي حيث "نلاحظ من خلال تراجم بعض المشايخ أنهم كانوا يصحبون تلامذتهم أيام الراحة في نزهة بظاهر المدينة، يجمعون فيها بين المتعة والفائدة"[٢]. وكان للشيخ أبي بكر الطرطوشي[٣] (ت:٥٢٠هـ/١١٢٦م) طريقة فريدة في إلقاء الدروس، إذ كان يصحب طلابه في رحلات خارج المدينة حيث الهدوء والبعد عن الضوضاء، وقد استهوت هذه الطريقة عددا كبيرا من الطلبة[٤]. وكانت بعض هذه النزه تنظم تكريما للطالب المتفوق[٥].

وفي مدارس القرويين في المغرب نجد لونا مميزا من ألوان الأنشطة الطلابية، حيث يتم تنصيب (سلطانٍ للطلبة) في عطلة الربيع من كل عام. ولهذه العادة تقاليدها وطقوسها منذ زمن بعيد، حيث يتم في جمع عام بيع السلطنة بالمزاد العلني.. فإذا وقف الثمن على طالب ما من سكان الآفاق، نودي بالطالب المحظوظ سلطاناً للطلبة طوال ثمانية أيام.. وهنا يختار هيئة حكومته، ويقصد المكان المخصص لمقام دولة الطلاب الذي لم يكن غير ضفاف وادي الجواهر بضاحية فاس، حيث تنصب عشرات الخيام.. وتبدأ البرامج والأنشطة... وقد جرت العادة أن يشرف سلطان البلاد مملكة الطلاب الصغيرة في موكب رسمي بمعية وزرائه، ويقدم هداياه لسلطان الطلبة.. ويقضي الطلبة أياما مليئة بالأنشطة والمرح..[٦].

ويرى بعض الباحثين "أن جذور هذه العادة ربما ترجع إلى القرن السادس الهجري حيث كان للدولة الموحدية تقاليد وعادات تمس تنظيم الطلبة وتمييزهم

(١) عبد العاطي، عبد الغني محمود، التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك، (مرجع سابق)، ص٣٠٢.
(٢) التازي، عبد الهادي، جامع القرويين، ج١، (مرجع سابق)، ص١٣٤.
(٣) سبقت ترجمته صفحة: ٦٠.
(٤) عبد العاطي، عبد الغني محمود، التعليم في مصر زمن الأيوبيين والمماليك، (مرجع سابق)، ص٣٨.
(٥) التازي، عبد الهادي جامع القرويين، ج١، (مرجع سابق)، ص١٣٤.
(٦) المرجع نفسه، ج٢، ص٧١٨ وما بعدها.

والترفيه عنهم"[١]. والراجح أن هذه العادة لم تظهر بتقاليدها وطقوسها المعروفة اليوم إلا في القرن الحادي عشر للهجرة[٢].

المطلب الخامس: تخطيط بنائها وأهم مرافقها:

أولاً: المواصفات المشتركة في تخطيط البناء:

إن الباحث في بناء المدارس الإسلامية وأقسامها ومرافقها يجد ثمة مواصفات تخطيطية تشترك فيها المدارس جميعها، بالرغم من تفاوتها في المساحة أو فن العمارة أو وجود بعض المرافق الإضافية. ومن أهم هذه المواصفات[٣]:

١- **اعتماد قاعدة تخطيط بناء المدرسة على جدار القبلة، وتنظيم حدودها الداخلية في مستطيل أو مربع قائم على خط هذا الجدار.**
٢- **وجود بيت للصلاة (مسجد) يتصدر بناؤها، ويكون موقعه دائماً في الجهة القبلية من المدرسة، ويكون امتداد طوله بموازاة جدار القبلة. وهو أكبر قاعاتها أهمية واتساعاً.**
٣- **يتوسط المدرسة فناء فسيح مكشوف، يسمح بإدخال الضوء والهواء إلى سائر المرافق. ويقع خلف بيت الصلاة مباشرة ليكون مكملاً له إن دعت الحاجة.**
٤- **يحيط بالفناء الوسطي أبنية مختلفة الأشكال والأحجام تشتمل على مرافق المدرسة جميعها، من أواوين وقاعات فسيحة صممت لكي تتناسب مع الغرض الذي أعدت له. وحجرات وغرف صغيرة تتوزع في طابق واحد ومعظمها من طابقين. وهذه القاعات والغرف تضم سائر مرافق المدرسة من قاعات الدرس، وقاعات جلوس المدرسين والنظار والمشرفين، وخزانة الكتب، وبيوت سكن المقيمين في المدرسة، بالإضافة إلى المخزن والمطبخ والمخبز والحمام وغير ذلك من المنافع العامة.**

---

(١) المرجع نفسه، ج١، ص١٣٥.
(٢) غنيمة، محمد عبد الرحيم، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، (مرجع سابق)، ص٢٩٢.
(٣) انظر: فكري، أحمد، مساجد القاهرة ومدارسها، (مرجع سابق)، ج٢، ص١١٨ - ١٢١.

٥- وقد شاع فيما بعد تخصيص مكان لضريح منشئ المدرسة أو بعض أفراد أسرته، وهذا المكان لا يقتطع جزءاً هاماً من بناء المدرسة، وغالباً ما يكون في أحد أركانها.

ثانياً: نموذج تخطيط بناء مدرسة

فيما يأتي عرض لمخطط مدرستين كنموذج تفصيلي لما سبق، الأولى المدرسة النورية الكبرى بدمشق، والثانية المدرسة المستنصرية ببغداد.

أما المدرسة النورية فقد اخترتها كنموذج عن المدارس أحادية المذهب، لأن معظم معالمها ما زالت باقية، ويمكن معاينة ذلك بوضوح. ولأنني أقمت فيها مدة من الزمن ملتحقا ببعض حلقات العلم التي كانت تقام فيها في أوائل الثمانينات من القرن الماضي.

وأما المدرسة المستنصرية كنموذج للمدارس الإسلامية الكبرى، لاعتبارها أول جامعة إسلامية ضمت المذاهب الأربعة وعلوما أخرى، ولأنها أشبه بمدينة جامعية متكاملة لم يسبق لمثلها في التاريخ. وما زالت بعض معالمها شاهدا على ما وصل إليه الرقي العلمي آنذاك.

١- المدرسة النورية الكبرى:

وهي من أشهر المدارس التي بناها السلطان نور الدين زنكي[١] (ت:٥٦٩هـ/١١٧٤م) سنة ٥٦٧هـ. وقد زارها الرحالة ابن جبير[٢] (ت:٦١٤هـ/١٢١٧م) ووصفها بقوله: "من أحسن مدارس الدنيا منظراً مدرسة نور الدين، رحمه الله، وهي قصر من القصور الأنيقة..."[٣].

تقع بمنطقة الخواصين (سوق الخياطين) بدمشق، وتبعد عن الجامع الأموي قرابة نصف ميل. وتبلغ مساحة أرضها الإجمالية ١٥٠٠م^{٢} تقريباً[٤]. وقد جدد بناؤها

---

(١) سبقت ترجمته صفحة: ٣٤.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٥٠.

(٣) ابن جبير، الكناني، محمد بن أحمد، تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، (مرجع سابق)، ص٢٦٤.

(٤) شلبي، أحمد، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص١٢٧.

عام ٦٨٧هـ على يد قاضي قضاة المالكية بدمشق[١]. كما تم ترميم بنائها منذ عهد قريب، باستثناء بعض المرافق التي تهدمت واقتطعت منها كالإيوان والمكتبة والمطبخ، وقد عني بالمحافظة على شكل بنائها القديم نسبياً غير أنه "لم يبق من آثار البناء القديم إلا الباب والبهو والقبة ومخطط الصحن"[٢]. وقد حفر على عتبة بابها اسم منشئ المدرسة وتاريخ إنشائها والأوقاف عليها.

أما أقسام المدرسة ومرافقها فهي مبينة بالمخطط الملحق[٣] حسب الأرقام المثبتة عليه. وأهمها[٤]:

١- الصحن (الفناء): وهو مربع الشكل تقريبا مساحته ٣٤٠ م٢، بلاطه من الحجارة السوداء والبيضاء، فيه بعض الأشجار الدمشقية، يقع في وسطه بحيرة وصفها ابن جبير[٥] (ت:٦١٤هـ/١٢١٧م) بقوله: "يمتد الماء في ساقية مستطيلة إلى أن يقع في صهريج كبير وسط الدار فتحار الأبصار في حسن ذلك المنظر"[٦].

٢- المسجد: ويقع في وسط الجهة القبلية للمدرسة، من يسار الصحن بالنسبة للداخل. ومساحته ١٠٠م٢، ويتصل برواق مفتوح على الصحن من خلال ثلاثة أبواب، والأوسط من بينها أكبر الجميع.

٣- الإيوان: ويقع في الجهة المقابلة للمسجد، من يمين الصحن بالنسبة للداخل. مساحته٦٠م٢ تقريباً، مفتوح على امتداد طوله من جهة الصحن، وفي واجهته قوس حجري جميل، وهو مرتفع عن الصحن قرابة متر، وله درجان من طرفيه. وقد

---

(١) ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي، البداية والنهاية، (مرجع سابق)، ج١٤، ص٨٧.

(٢) طلس، محمد أسعد، الذيل على ثمار المقاصد في ذكر المساجد، مكتبة لبنان، بيروت، د.ط، ١٩٤٣م، ص٢٥٨.

(٣) انظر الملحق رقم (١)، قسم الملاحق، ص٢٧٧.

(٤) انظر: شلبي، أحمد، تاريخ التربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص١٢٦ وما بعدها، وفكري، أحمد، مساجد القاهرة ومدارسها، (مرجع سابق)، ج٢، ص١٠٥ وما بعدها.

(٥) سبقت ترجمته صفحة: ٥٠.

(٦) ابن جبير، محمد بن أحمد الكناني، تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، (مرجع سابق)، ص٢٦٤.

تهدم هذا الإيوان ولم يبق منه إلا القوس الحجري. ويعد الإيوان بمثابة قاعة المحاضرات اليوم.

٤- قاعة الدراسة: وأعتقد أنها تقع شرق الإيوان، ولكن هذه المساحة قد تهدمت، ولم يقم دليل على وجود هذه القاعة، والراجح وجودها فيه نظرا لاتساع هذا المكان لأكثر من قسم، ولأن قاعة الدراسة من الأقسام الرئيسة لأي مدرسة، وتستخدم عادة عند تعذر استخدام الإيوان في حالات البرد والمطر وغير ذلك.

٥- خزانة الكتب وقاعة المطالعة: وهي عبارة عن قاعة أو أكثر في الجانب الغربي للمسجد على الراجح، وقد تهدمت واغتصب أرضها أحد الجيران، ويرى بعض الباحثين أن هذه القاعة كانت مخزنا للفرش وأدوات التنظيف والمصابيح وغير ذلك. ولو كانت كذلك فما سبب اتصال هذه القاعة بالمسجد ببابين؟ ومعالم البابين ما زالت موجودة على الجدار الغربي للمسجد. ولو كانت مخزناً - كما يدعون - لكان اتصالها بصحن المسجد أولى. كما اشتهر أن تكون خزانة الكتب في إيوان القبلة بالذات[١]. والثابت أنه كان من عادة السلطان نور الدين[٢] (ت:٥٦٩هـ/١١٧٤م) وقف الكتب على المدارس كما أشار المؤرخون: "وبنى بدمشق المدارس والمساجد.. ووقف كتبا كثيرة على أهل العلم"[٣]. كما وقف على البيمارستان النوري الكبير جملة كبيرة من الكتب الطبية[٤].

٦- استراحة المدرسين: وهي عبارة عن حجرتين في الجانب الشرقي لمسجد المدرسة، لكل منهما باب إلى المسجد، وآخر إلى صحن المدرسة.

٧- مسكن المدرسين: ويقع في الطابق العلوي، فوق حجرات الطلبة، ويتصل بدرج يمين الممر بالنسبة للداخل، وما زال هذا المسكن يستخدم لنفس الغرض إلى عهد قريب.

---

(١) علي، عبد اللطيف إبراهيم، المكتبة المملوكية، مطابع الشعب، القاهرة، ١٩٦٢م، ص٤١.

(٢) سبقت ترجمته صفحة: ٣٤.

(٣) المقدسي، أبو شامة، الروضتين من أخبار الدولتين النورية والصلاحية، (مرجع سابق)، ج١، ص٣٣.

(٤) ابن أبي أصيبعة، أحمد بن القاسم الخزرجي، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ج٣، دار الثقافة، بيروت، ط٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص٢٥٦.

٨- مساكن الطلبة: وهي عبارة عن غرف مخصصة لطلاب القسم الداخلي، مبنية على شكل وحدات سكنية، وتتكون كل وحدة من غرفتين، وهي موزعة على طابقين في القسم الشرقي والغربي لصحن المدرسة، وما زالت بعض هذه الغرف تستخدم لنفس الغرض من قبل طلبة العلم من بعض المعاهد الشرعية إلى عهد قريب.

٩- مسكن الخدم: وهو عبارة عن مسكن مستقل بمرافقه، ويقع شرق استراحة المدرسين. وما زال يستخدم لنفس الغرض.

١٠- سائر المنافع كالمطبخ والمخزن وقاعة الطعام: وتقع غرب الإيوان، ولكن هذه المساحة قد تهدمت ولم يبق لها أثر، وقد تحول مكانها إلى حديقة صغيرة خارج السور.

١١- المنارة: وتقع يمين باب المدرسة، وقد تهدمت ولم يبق منها إلا قاعدتها.

١٢- الضريح: ويقع يسار باب المدرسة، وله قبة ضخمة، عجيبة الصنع، فريدة الطراز، ولا يوجد في دمشق مثلها إلا قبة البيمارستان النوري.

٢- المدرسة المستنصرية:

أمر ببنائها الخليفة العباسي المستنصر بالله[١] (ت:٦٤٠هـ/١٢٤٢م) عام ٦٢٥هـ، وقد تم افتتاحها عام ٦٣١هـ. وقد تفنن المؤرخون بوصفها فقالوا: جاءت في غاية الحسن ونهايته[٢]. ولم يبن مدرسة قبلها مثلها[٣]. ولم يعمر في الدنيا مثلها، فعمرت على أعظم وصف في صورتها وآلاتها واتساعها وزخرفها وكثرة فقهائها ووقوفها[٤]. و"هي كعبة الأنام وقبة الإسلام، مجمع سائر الدين ومذاهب المسلمين وعلم الأصول والفروع المتفرق فيها والمجموع، وعلم القوافي، وأحاديث الرسول، ومعرفة الحلال

(١) سبقت ترجمته صفحة: ٣٦.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات مشاهير الأعلام، (مرجع سابق)، ج٤٦، ص٦.

(٣) ابن كثير، إسماعيل بن عمر الدمشقي، البداية والنهاية، (مرجع سابق)، ج١٣، ص١٥٠.

(٤) ابن العبري، غريغوريوس الملطي، تاريخ مختصر الدول، دار المسيرة، بيروت، ط١، ١٩٥٨م، ص٢٤٣.

والحرام، وقسمة الفرائض والتركات، وعلم الحساب والمساحات، وعلم الطب ومنافع الحيوان، وحفظ قوام الصحة، وتقويم الأبدان"[١].

وتعد المستنصرية أول جامعة إسلامية جمعت فيها الدراسات الفقهية على المذاهب الإسلامية الأربعة[٢].

تقع في الجانب الشرقي من بغداد على ضفة نهر دجلة مما يلي دار الخلافة آخر سوق الثلاثاء. وموقعها اليوم وسط مدينة بغداد الحالية قريباً من جسر الشهداء. وتبلغ مساحة أرضها الإجمالية ٤٨٣٦م٢. وما تزال قائمة إلى اليوم، ومعظم مبانيها موجودة، بالرغم مما انتابها من المحن بعد توقف الدراسة فيها عام ٩٤٠هـ. فقد استخدمت حصناً ثم ثكنة ثم خاناً ثم دائرة للجمرك، ثم مخزناً لخزن الآثار والمخطوطات العربية التي في مكتبة الآثار، وقد أجريت لها عدة عمليات ترميم استهدفت إعادة أكبر قدر من بناية المدرسة إلى حالتها الأصلية[٣].

أما تخطيط المدرسة وأقسامها ومرافقها فهي على قدر كبير من الشبه بالمدرسة النورية الكبرى من حيث تخطيط بنائها. غير أن أقسامها ومرافقها أكثر عدداً وأكبر مساحة، باعتبارها مدرسة جامعة للمذاهب الفقهية الأربعة.

ونظراً للظروف التي طرأت عليها بعد توقف الدراسة فيها منذ خمسة قرون، فقد صعب على الباحثين تحديد مواقع بعض أقسامها ومنافعها، وقد اجتهد بعضهم في تخمينها مستنداً على بعض القرائن والدلائل. وفي المخطط الملحق[٤] عرض لأبرز معالمها مجدولة حسب الأرقام المثبتة عليه[٥]. وأهمها:

---

(١) الأربلي، عبد الرحمن، سنبط قنيتو، خلاصة الذهب المسبوك، (مرجع سابق)، ص٢٨٧.

(٢) معروف، ناجي، تاريخ علماء المستنصرية، (مرجع سابق)، ج١، ص٢٥.

(٣) حيدر، كامل، العمارة العربية الإسلامية، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط١، ١٩٩٥م، ص٧٦.

(٤) انظر الملحق رقم (٢)، قسم الملاحق، ص٢٧٨.

(٥) انظر: أمين، حسين، المدرسة المستنصرية، (مرجع سابق)، ص٣٢ وما بعدها. وحيدر، كامل، العمارة العربية الإسلامية، (مرجع سابق)، ص٧٩ وما بعدها. و فكري، أحمد، مساجد القاهرة ومدارسها، (مرجع سابق)، ج٢، ص١١٥ وما بعدها. و معروف، ناجي، تاريخ علماء المستنصرية، (مرجع سابق)، ج١، ملحق المخططات والصور.

١- الصحن (الفناء) وهو مستطيل الشكل، مساحته الكلية ١٧١٠م٢، أرضيته مبلطة بالآجر، وتتوسطه بركة تأخذ ماءها من دجلة بواسطة دولاب من خلال ساقية تحت الأرض.

٢- المسجد: ويقع وسط ضلع الجهة القبلية للمدرسة بمواجهة المدخل الرئيس، وهو مستطيل الشكل مساحته ١٣٨م٢ تقريباً، وله نافذتان تطلان على نهر دجلة، وثلاثة مداخل تصله بالصحن، والأوسط من بينها أكبر الجميع.

٣- الأواوين: وعددها ثلاثة: اثنان متقابلان في الضلعين الشرقي والغربي، ويطلان على الفناء، مرتفعان قرابة ٦٠سم عن أرض المدرسة، وتبلغ مساحة كل واحد ٤٥م٢ تقريباً. أما الثالث فيقع في الجهة الغربية، وله المواصفات نفسها تقريباً، ولكنه يطل على خارج المدرسة. وقد خصص لدار القرآن المقامة خارج المدرسة.

٤- قاعات الدراسة: وعددها أربع، وتقع في الجهة الشرقية، بمساحات متقاربة ما بين ٦٠م٢ ٨٠م٢ تقريباً. وقد خصص لكل مذهب قاعة.

٥- قاعة التشريفات: وقد خصصت هذه القاعة للخليفة المستنصر وضيوفه، ولها باب خاص إلى خارج المدرسة، وسلم كان يصعد منه المستنصر لسماع مدرس الحنابلة أثناء درسه.

٦- حجرة الناظر: وهي القاعة الوحيدة التي زخرف أعلاها. ومساحتها: ٢٣م٢.

٧- حجرة الإداريين: كالمشرف والكاتب والمباشرين وغيرهم. ومساحتها ٣٦م٢.

٨- خزانة الكتب وقاعة المطالعة: وتقعان في الجهة الغربية للمدرسة، وربما كانتا لتدريس الحديث، وبذلك تكون دار الحديث مجاورة لدار القرآن ولمدرسة الفقه.

٩- استراحة المدرسين: وهي عبارة عن قاعتين على طرفي المدخل، مساحة الواحدة منهما: ٢٩م٢. وربما كانت هاتان القاعتان لأعمال إدارية أخرى.

١٠- مساكن الطلبة: وتقع في أركان المدرسة المطلة على الصحن، وهي مقسمة إلى أربع مجموعات، لكل مذهب فقهي مجموعة. وتتألف من ٧٤ غرفة، موزعة على طابقين، في كل طابق ٣٧ غرفة، والجدير بالذكر أن الصعود إلى الطابق العلوي يتم عن طريق ستة أدراج تؤدي إلى أروقة الغرف العليا.

١١- سائر المنافع: كالمطبخ وقاعة الطعام والمخازن والحمامات وسكن العاملين وغير ذلك، فالراجح أنها تقع في الركن الشمالي الغربي للمدرسة.

❖ أما دار القرآن ومدرسة الطب والحديقة وإيوان الساعات فهي تقع خارج مدرسة الفقه. ولم يكن لعلوم اللغة العربية وقسمة الفرائض والرياضيات وغير ذلك من العلوم مكاناً مخصصاً، وإنما كانت تدرج ضمن برنامج الدراسة في مدرسة الفقه.

❋❋❋